

تكاورد من الهوى وكل ذكر رسد اليه موده المردية **فما استبحا**
الفتام والمتر وكما في المجلس وهو ما كثره **فما استبحا** وهما
 دليل خاص به لعل فيهما بل بهما ما يود من هوى الهوى عن العلم
 والاسترط في فحش الفج وبل خاص عليه لكن قد عدم ما في ذلك
 مفصلا **ان كانت السنة** هو ان **تسلي الصبا** كما عدم في حرس
 عليك شئ **وقد فكر** كما مما نفع **كيفية** **مكا** **فانهم** واما حد
 ما راه المسجون حسا لم عدده شئ وما اطوعه للمساور
 من فاضل وعالم وندوه من اجوا مثل ذلك لا ملة يكون مما ولد
 السرع على جواره فلا ينافيه ما تقدم فغالبا قال المحققون لنا هوى
 ان سحر من حوله ولا يصح له مرونه ووردت الكلام في الوصف
 في الاصول واما الاجماع فان سلم فحده وكفى به دليل **دما**
استعمال الافضل والاكبر فخرها كالا علم والارواح **ولا حسن** اطلاق الورد
 فيه بل فضل ان كان كان الوصف ثانيا فيجب ان يستعمل في الالام اسعالم
ليس على تلك الصفات **اد** **هو كذا** **حسب** **الكل** **بمعل** **عقل**
 عند العدمه وشئ الساقا ووردت حقيقه الكذب في موضع
 من الاصول **ع** **م** **وورد** **في** **الحديث** **على** **السمي** **من**
 حدث ان يكر في المدح ما يدل على ان الافراط فيه منهيه عنه لانه
 يشبه علوا الاله من حسن الظن الما موره ووكه قوله صلعم في كرس
 الصبح وان كان كابد ما ودا اخاه كالمحاله فلو قل **الحد** **والله**

دلائل

ولا يرك على الله احدا احسد كذا او كذا ان كان يعلم ذلك في قوله
 لا محالة اي لا يبد من مدحه اشاره الى ان ذلك عند ظهور
 المصلحة كتشيط المدوح للخير وايصال النعم الى الغير وهو ذلك
 وقد العلم ان كان المراد به اي نزع حقه محجوج وهو الضيق
 في حصة الميرج لسلا بغير المدوح **فهم** **اذا** **امر** **كذلك** **حكم**
 المدا منه ما تقدم فالمرق سها ومن المدا لراه ان المدا انه على ما
 فشركا العلم به معاشره نحو الفاسق واظهار الرضا ما هو مسته
 من غير انكار عليه وهو المراد بنزول امر المومنين لما ذكرنا كور في
 اخرا فان وارجح الله حكم النبي من انبائه الوعظ من قوله **يا ايها**
الفر **الرعي** **الن** **من** **سرا** **زهم** **وسن** **الن** **ال** **من** **جبار** **هم** **فما** **ال** **بها**
 هو كذا الاسرار فبالا للاخبار قال **د** **ام** **نوا** **اهل** **المواصي** **لم** **عضوا**
لغضبي **ر** **وي** **ذلك** **ال** **الام** **الوطا** **س** **م** **ي** **عاليه** **والمداراه**
 هي الرقن بالجاهل في العلم والفتق في الهوى من حوله وترك
 الغلاظ عليه حتى لا يظهر ما هو فيه والانكار عليه بالقول والعمل
 مما يصلح فيه ذلك اللطف سيما اذا دعت اليه حاجه كالنا ليد
 او كان لا يسمع فيه الافضل ذلك وليست المدا راه تعصد لكل حال وفي
 كل مقام بل حيث يكون في ذلك جلب نفع او دفع ضرر وصل الورد سها
 اما كان من الورد مثل ان يعني احد اي او كذا في قوله **فما** **ال** **من** **الحرك**
 او يرك سها من الواجبات فخذ مداهنه محرجه والمداراه